

## الدر المختار

اليوم ( ف جاء به فلم يجده و دفع القاضي ولو في موضع لا قاضي له حنث به يفتى .  
منية المفتي .

وكذا يبر ( لو ) وجده ف ( أعطاه فلم يقبل فوصفه بحيث تناله يده لو أراد ) قبضه ( وإلا  
( يكن كذلك ( لا ) يبر .  
ظهيرية .

وفيها حلف ليجهدن في قضاء ما عليه لفلان باع ما للقاضي بيعه لو رفع الأمر إليه ( وكذا  
يبر بالبيع ) ونحوه مما يحصل المقاصة فيه ( به ) أي بالدين لأن الديون تقتضي بأمثالها (  
وهبة ) الدائن ( الدين منه ) أي من المديون ( ليس بقضاء ) لأن الهبة إسقاط